

تحرك عاجل

تمديد احتجاز محام فلسطيني

يُحتجز المدافع عن حقوق الإنسان الفلسطيني الفرنسي صلاح حموري بدون تهمة أو محاكمة منذ 7 مارس/آذار 2022، بموجب أمر اعتقال إداري لمدة ثلاثة أشهر. وفي 6 يونيو/حزيران، مُدد أمر الاعتقال الإداري لمدة ثلاثة أشهر أخرى حتى 5 سبتمبر/أيلول 2022. وهو معرض أيضاً لخطر الترحيل، حيث اتخذت وزارة الداخلية الإسرائيلية إجراءات لإلغاء وضع إقامته في القدس الشرقية. ويجب على السلطات الإسرائيلية إطلاق سراح صلاح حموري فوراً أو الإسراع بأن تُوجه له إحدى التهم المعترف بها دولياً. كما ينبغي عليها ضمان السماح له بالاحتفاظ بوضع إقامته في القدس ومواصلة عمله في مجال حقوق الإنسان دون خوف من الأعمال الانتقامية.

بادروا بالتحرك: يُرجى كتابة مناشدة بتعبيركم الخاص أو استخدام نموذج الرسالة أدناه.

وزير الدفاع بيني غانتز

وزارة الدفاع

37 شارع كابن، الكرياه

تل أبيب 61909، إسرائيل

فاكس: 972-3-6916940

البريد الإلكتروني: bgantz@knesset.gov.il

تويتر: @gantzbe

يُرجى إرسال نسخ إلى:

الرئيس الفرنسي: إيمانويل ماكرون

البريد الإلكتروني: patrick.durel@elysee.fr (مستشار منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا)

تويتر: @EmmanuelMacron

معالي الوزير،

تحية طيبة وبعد...

أكتب إلى معاليكم للتعبير عن بالغ القلق بشأن الاحتجاز التعسفي المستمر للمحامي الفلسطيني الفرنسي والمدافع عن حقوق الإنسان صلاح حموري واستمرار مضايقته.

وقد قبضت القوات الإسرائيلية على صلاح حموري يوم 7 مارس/آذار 2022 من منزله في حي كفر عقب، الواقع داخل حدود بلدية القدس، ويحتجز بدون تهمة أو محاكمة منذ 10 مارس/آذار في سجن عوفر، بالقرب من مدينة رام الله بالضفة الغربية، وذلك بموجب أمر اعتقال إداري لمدة ثلاثة شهور. وفي 5 يونيو/حزيران، أي قبل يوم من الموعد المقرر لانقضاء مدة أمر الاعتقال الإداري ومن ثم الإفراج عن صلاح حموري، أُبلغ بأن الحاكم العسكري التابع للجيش الإسرائيلي في الضفة الغربية المحتلة قرر تجديد أمر الاعتقال الإداري لمدة ثلاثة شهور أخرى، مما يعني تمديد احتجازه تعسفياً حتى 5 سبتمبر/أيلول 2022، مع احتمال تجديده مرة أخرى. وفي 9 يونيو/حزيران، أيد قاضي عسكري إسرائيلي أمر الاعتقال الإداري.

كما يواجه صلاح حموري خطر الترحيل إلى فرنسا، حيث تتخذ السلطات الإسرائيلية خطوات منذ سبتمبر/أيلول 2020 لإلغاء وضع إقامته الدائمة في القدس. ووفقاً لمحامي صلاح حموري، فإن هناك مخاوف شديدة من أن أساليب المضايقة المستمرة هذه وما تبعها من أمر الاعتقال الإداري تُستخدم ضد موكله من أجل تسريع الإجراءات الرامية إلى ترحيله القسري، وهو الأمر الذي يُعد جريمة ضد الإنسانية وجريمة حرب، كما إنه محظور تماماً بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

وبناءً على ذلك، أهيب بمعاليكم الإفراج فوراً عن صلاح حموري وجميع الأشخاص الآخرين الخاضعين للاعتقال الإداري، ما لم تُوجه إليهم على وجه السرعة إحدى التهم الجنائية المعترف بها دولياً وتتم محاكمتهم وفق إجراءات تلتزم بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة. كما يجب على السلطات أن تضمن السماح لصلاح حموري بالاحتفاظ بوضع إقامته في القدس ومواصلة عمله في مجال حقوق الإنسان دون خوف من الأعمال الانتقامية.

وتفضلوا بقبول وافر الشكر،

معلومات إضافية

صلاح حموري، البالغ من العمر 37 عاماً، محام وباحث ميداني فلسطيني فرنسي يعمل لدى مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، وهي منظمة فلسطينية غير حكومية تعمل على تقديم المساعدة القانونية وحماية حقوق السجناء، وقد صنفتها الحكومة الإسرائيلية مع خمس منظمات أخرى من منظمات المجتمع المدني باعتبارها "منظمة إرهابية"، وذلك في أكتوبر/تشرين الأول 2021. وأدان خبراء حقوق الإنسان بالأمم المتحدة هذا التصنيف باعتباره إساءة لاستخدام تدابير مكافحة الإرهاب، كما أشار الاتحاد الأوروبي إلى أن إسرائيل لم تقدم أدلة كافية تؤيد ذلك التصنيف.

كما انتهكت السلطات الإسرائيلية حق صلاح حموري في حرية التنقل ورؤية أسرته، وهو يواجه خطر الترحيل القسري، حيث اتخذت السلطات الإسرائيلية إجراءات ترمي إلى إلغاء وضع إقامته. ففي 3 سبتمبر/أيلول 2020، أبلغت وزارة الداخلية الإسرائيلية صلاح حموري بأنها تعتزم إلغاء وضع إقامته الدائمة بسبب "خرقه الولاء" لدولة إسرائيل. ويُنظر صلاح حموري القرار النهائي بهذا الشأن من جانب المحكمة العليا الإسرائيلية، بعدما استنفد إجراءات الطعن. ووفقاً لمحامي صلاح حموري، هناك مخاوف شديدة من أن يُستخدم أحدث تجديد لأمر الاعتقال الإداري ضد موكله من أجل تسريع الإجراءات الرامية إلى ترحيله قسرياً. وقد سبق أن خلف قرار السلطات الإسرائيلية بإلغاء وضع إقامة صلاح حموري عواقب على وضعه القانوني، حيث أن الحاكم العسكري التابع للجيش الإسرائيلي في الضفة الغربية هو الذي وقّع أمر الاعتقال الإداري، الصادرين في مارس/آذار ويونيو/حزيران 2022، وهو إجراء يُتبع مع حاملي هوية الضفة الغربية، ولم توقع عليه وزارة الدفاع، حسبما هو متبع مع حاملي هوية القدس الشرقية.

وليست هذه هي المرة الأولى التي يُستهدف فيها صلاح حموري من السلطات الإسرائيلية. فقد سبق اعتقاله عدة مرات منذ عام 2020، ووُضع مرتين رهن الاعتقال الإداري، كانت الأولى لمدة أربعة شهور في عام 2004، والثانية لمدة 13 شهراً في عام 2017. وأثر ذلك تأثيراً مدمراً على قدرته على ممارسة عمله في مجال حقوق الإنسان، وكذلك على مواصلة حياته العائلية بشكل طبيعي.

وفي 5 إبريل/نيسان 2022، رفع صلاح حموري دعوى قضائية أمام محكمة فرنسية ضد شركة مجموعة "إن إس أو" المتخصصة بالمراقبة السيبرانية، وذلك لمراقبة هاتفه بشكل غير قانوني. وكان صلاح حموري قد تعرض مع خمسة فلسطينيين آخرين من المدافعين عن حقوق الإنسان لاختراق إلكتروني باستخدام برنامج بيغاسوس للتجسس، في عام 2021.

وبموجب إجراء الاعتقال الإداري، تحتجز سلطات الدولة الأفراد من دون أي نية لمقاضاتهم في محاكمة جنائية. ويمكن تجديد أوامر الاعتقال إلى أجل غير مُسمى، ويتم إبقاء الأدلة التي تبرر الاعتقال سرية، مما يعني أن المعتقلين لا يمكنهم الطعن بشكل فعّال في أمر اعتقالهم ولا معرفة موعد الإفراج عنهم. وأفادت مؤسسة الضمير بأنه بحلول مايو/أيار 2022، كان هناك 600 فلسطيني رهن الاعتقال الإداري. ومنذ 1 يناير/كانون الثاني 2022، يقاطع جميع الفلسطينيين المعتقلين إدارياً تقريباً، بمن فيهم صلاح حموري، المحاكم العسكرية الإسرائيلية احتجاجاً على احتجازهم بدون تهمة أو محاكمة. ورفض هؤلاء المعتقلون حضور الجلسات في المحاكم العسكرية الإسرائيلية.

ويُعتبر استخدام إسرائيل المنهجي للاعتقال الإداري انتهاكاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، كما إنه يسفر عن احتجاز تعسفي. وعند إطالة أمد هذا الاعتقال أو تكراره، فإنه قد يرقى إلى مستوى المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وقد أظهرت منظمة العفو الدولية أن استخدام الاعتقال الإداري من جانب إسرائيل هو عمل غير إنساني يُرتكب للإبقاء على نظام الفصل العنصري (الأبارتهايد) ضد الفلسطينيين، الذي يُعد جريمة ضد الإنسانية.

لغة المخاطبة المُفضّلة: اللغة الإنجليزية أو العبرية
ويمكنكم أيضاً استخدام لغة بلدكم.

يُرجى المبادرة بالتحرك في أسرع وقت ممكن قبل: 9 أغسطس/آب 2022
ويُرجى مراجعة مكتب منظمة العفو الدولية في بلدكم في حالة الرغبة في إرسال مناشدات بعد الموعد المحدد.

الاسم وصيغ الإشارة المُفضّلة: صلاح حموري (صيغ المذكر).

رابط التحرك العاجل السابق: <http://www.amnesty.org/ar/documents/mde15/5328/2022/ar/>